قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٢ لسنة ١٩٦٣

بتعيين مديرا للادارة الهندسية بمجلس مدينة الجيزة من درجة مدير عام

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ فى شأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٩٠ لسنة ١٩٦٢ بتعيين مديرين عامين بوزارة الإسكان والمرافق والإدارة العامة للاسكان والإدارة العامة لتخطيط المدن والقرى ؛

وعلى ميزانية مجلس مدينة الجيزة للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — عين السيد المهندس حسين أحمد على السرجانى مديرا للادارة الهندسية بمجلس مدينة الجيزة من درجة مدير عام .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسميـــة ، ويعمل به من تاريخ صدوره ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسى لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعين :

السيد المهندس محمد رشاد سرى وكيل المدير العام للاسكان والمرافق من درجة وكيل وزارة مساعد بمحافظة الاسكندرية والمعار مديرا للمؤسسة المصرية العامة للتعمير والإنشاءات السياحية مديرا عاما للاسكان والمرافق بمحافظة الاسكندرية بدرجة وكيل وزارة مع استمرار إعارته للمؤسسة المذكورة .

والسيد المهندس عباس خليل ابراهيم وكيل المدير العام للاسكان والمرافق من درجة وكيل وزارة مساعد بمحافظة القاهرة مديرا عاما للاسكان والمرافق بمحافظة الاسكندرية بدرجة وكيل وزارة .

والسيد المهندس محمود عزت عبد العظيم مدير عام الإسكان والمرافق من درجة وكيل وزارة مساعد بمحافظة بور سعيد مديرا عاما لمرفق مياه القاهرة .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٦٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ميزانية مصلحة الموانى والمنائر للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛